

٦ - يطلب إلى حكومات البلدان المتقدمة التي لم تسهم في الماضي في مندوبي البيئة أن تفعل ذلك على مستوى يتناسب مع مستوى البلدان المتقدمة الأخرى ، من أجل توفير قاعدة أوسع للمندوب ، ويشجع الحكومات التي هي مساهمة بالفعل في المندوب على أن تستمر في ذلك وعلى أن تزيد ، إن أمكن ، من مساهماتها ، وفقاً لقدرتها على فعل ذلك .

الجلسة العامة ٤

٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٨

٧٣/١٩٨٨ - التجميم الثالث للمندوب الدولي للتنمية الزراعية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يذكر بقرار الجمعية العامة ١٢ إ/٢١ المؤرخ في ١ حزيران/يونيه ١٩٨٦ ، الذي يتضمن مرفقه برنامج عمل الأمم المتحدة من أجل الاتصال الاقتصادي والتنمية في أفريقيا للفترة ١٩٨٦ - ١٩٩٠ ، الذي وافق بموجبه المجتمع الدولي على زيادة الدعم ، حيثما أمكن ، للبرنامج الخاص للمندوب الدولي للتنمية الزراعية ، لصالح بلدان أفريقيا جنوب الصحراء المتضررة بالجفاف والتصرّف ،

وإذ يلاحظ مع التقدير أنه قد تم تجاوز الهدف البالغ ٣٠٠ مليون دولار للبرنامج الخاص ،

وإذ يذكر أيضاً بقراره ٩٠/١٩٨٧ المؤرخ في ٩ تموز/يوليه ١٩٨٧ بشأن المشاكل الغذائية والزراعية والوثيقة الختامية للدورة السابعة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية^(٤٨) ،

وإذ يؤكد الحاجة الملحة إلى تدعيم التعاون الدولي لتكثيف الجهد العالمي من أجل مساعدة مئات الملايين من البشر الذين ما يزالون في الفقر الحاد ، يعانون من الجوع وسوء التغذية المزمن ، وخاصة في المناطق الريفية ،

(٤٨) انظر أعمال مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، الدورة السابعة ، المجلد الأول ، التقرير والمرفقات (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.88.II.D.I) ، الجزء الأول ، الفرع ألف .

وإذ يلحظ مع التقدير الدور الهام الذي اضطلع به الصندوق الدولي للتنمية الزراعية في معالجته ، في جملة أمور ، لاحتياجات الفقراء الريفيين ، يمن فيهـم أصحاب الحيازات الصغيرة ، والمعدمون ، والنساء الريفيـات وسائر الجماعـات الـهامـشـية ،

وإذ يلحظ النداء الذي وجهه المجلس الوزاري لمنظمة الوحدة الأفريقية في دورته الثامنة والأربعين لتدعمـيم التمويل من أجل المعركة التي يشنـها الصندوق ضد الفقر والجوع^(٤٩) ،

وإذ يعرب عن تقديره للبلدان النامية المتلقـية التي كفلـت بإعلانـها عن زيـادات ذات شأن في مساهمـاتها بـعملـات قـابلـة للتحـويل ، ضـمنت ضـمان التـتحقق الفـعلي لـثلـثي الـهدـف البـالـغ ٧٥ مـليـون دـولـار ،

وإذ يؤكد وجـاهـة الهـيـكل الغـيرـيد للـصـنـدـوق الدـولـي لـلـتـنـمـيـة الزـرـاعـيـة وـولـاـيـته ،

وإذ يـؤـكـد أـيـضاً عـلـى أهمـيـة ضـمان استـمرـارـيـة عمـلـيات الإـقـراض الـتي يـقوم بـهـا الصـنـدـوق ،

١ - يـطـلـب إـلـى جـمـيع الدـوـل إـبـدـاء الإـرـادـة السـيـاسـيـة وـالـمـروـنة كـي يـمـكـن اـسـتـكمـال تـجمـيم الصـنـدـوق الدـولـي لـلـتـنـمـيـة الزـرـاعـيـة بـحلـول نـهاـيـة عـام ١٩٨٨ ، قـبـل الدـورـة التـالـية لمـجـلس اـداـرة الصـنـدـوق ؛

٢ - يـنـاهـد جـمـيع الدـوـل الـاعـضـاء فـي الصـنـدـوق تـأـمـين اـتـخـاذ اـجـراء اـيجـابـيـ من اـجـل التـوـمـل إـلـى اـتـفـاق بـشـأن التـجمـيم الثـالـث ؛

٣ - يـدعـو الـبـلـدان النـامـيـة المـتـلـقـيـة ، الـتي لم تـفـعـل ذـلـك بـعـد ، إـلـى اـلـاعـلـان عـن زـيـادة مـسـاـهـمـتها فـي أـبـكـر موـعـد مـمـكـن .

الجلسة العامة ٤١
٢٩ تموز/يولـيه ١٩٨٨

(٤٩) A/43/398 ، المرفق الأول ، القرار ١١٧٤ (د - ٤٨) للمجلس الوزاري .